



Asst. Lecture Atheer Kalaf

Ahmed<sup>\* a</sup>

Prof. Dr . Muhammad Mahmoud  
Muhammad<sup>a</sup>

Department of Glorious  
Quran Sciences, and Islamic  
Education, College of  
Education for Human  
Sciences, Tikrit University,  
Iraq.

#### KEY WORDS:

Footnote, waving,  
fundamentals of  
jurisprudence, study,  
investigation and commentary

#### ARTICLE HISTORY:

Received: 23 / 5 / 2023

Accepted: 7 / 6 / 2023

Available online: 29/6 / 2023

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC  
SCIENCES ISLAMIC SCIENCES  
JOURNAL , TIKRIT  
UNIVERSITY. THIS IS AN  
OPEN ACCESS ARTICLE  
UNDER THE CC BY LICENSE  
<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



## Hashiatane alaaa Italwih 'ilaa kashf haqaiyiq altanqih for the Schlar Mustafaa bin Husam Aldin Albarsawi Known as Husam zadah t(died in1035h) from his saying : (Sections of the Book until his saying This is the specification of one of its possibilities)

#### ABSTRACT

The science of fundamentals of jurisprudence is one of the most important legal sciences, and that is why scholars took care of it and wrote many books. Some of the books are from those whom Allah awakened a servant to and brought them into the light, and among them were those who did not see the light.

It was from Allah's success that He made it easy for me to obtain an important footnote on one of the most important books. Al-Usool, which is the book (Al-Talweh to Reveal the Facts of Revision) by Al-Taftazani. Two copies of the manuscript in the investigation process, and a study were presented that included the life of the author, and there is a description of the two copies used in the investigation. There is also the text investigated with a comment on the phrases that need a comment.

A conclusion that included the most important results is presented.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ) ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

\*Corresponding author: E-mail:[ath.kh123@gmail.com](mailto:ath.kh123@gmail.com)

حاشية على التلويح إلى كشف حقائق التنقيح للعلامة مصطفى بن حسام الدين البرسوي المعروف بحسام زاده ت(١٠٣٥هـ) من قوله: مباحث الكتاب إلى قوله: فهذا تعيين أحد محتمليه-دراسة وتحقيق وتعليق -

أثير خلف أحمد<sup>a</sup>

أ.د. محمد محمود محمد<sup>a</sup>

(a) قسم علوم القرآن الكريم والتربية الإسلامي، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة تكريت، العراق.

### الخلاصة:

علم أصول الفقه من أهم العلوم الشرعية، ولهذا اهتم به العلماء وألفوا تصانيف كثيرة، فمن المؤلفات من قيظ الله لها خادماً فأخرجها إلى النور، ومنها من لم ير النور، فكان من توفيق الله عليّ أن يسر لي الحصول على حاشية مهمة على كتاب من أهم كتب الأصول وهو كتاب (التلويح إلى كشف حقائق التنقيح) للفتازاني ، تضمن هذا البحث تحقيق وتعليق على جزء من حاشية العلامة مصطفى بن حسام الدين زاده ت(١٠٣٥هـ) على كتاب التلويح إلى كشف حقائق التنقيح، وهذا الكتاب يعتبر من أهم كتب أصول الفقه، واعتمدت على نسختين من المخطوط في عملية التحقيق، وقدمت دراسة شملت حياة المؤلف، ومن ثمة وصف للنسختين المستخدمتين في التحقيق، ومن ثمة النص المحقق مع التعليق على العبارات التي تحتاج إلى تعليق وكانت هذه الدراسة من قوله مباحث الكتاب إلى قوله: فهذا تعيين أحد محتمليه ، ومن ثمة خاتمة اشتملت على أهم النتائج.

الكلمات الدالة: حاشية، التلويح، أصول الفقه، دراسة وتحقيق وتعليق.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا الأمين محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وبعد: إن علم أصول الفقه من أهم العلوم الشرعية، ولهذا اهتم به العلماء وألفوا تصانيف كثيرة، فمن المؤلفات من قيظ الله لها خادماً فأخرجها إلى النور، ومنها من لم ير النور، فكان من توفيق الله عليّ أن يسر لي الحصول على حاشية مهمة على كتاب من أهم كتب الأصول وهو كتاب (التلويح إلى كشف حقائق التنقيح) للتفتازاني، وقد قسمت هذا البحث إلى قسمين، القسم الدراسي، وقسم التحقيق، وهذا بحث مستقل من أطروحتي بعنوان (حاشية على التلويح إلى كشف حقائق التنقيح للعلامة مصطفى بن حسام الدين زاده البرسوي الحنفي ت(١٠٣٥هـ) من بداية المخطوط إلى نهاية قوله: قلنا المراد بالخاص هذا هو الجواب الموعود فيما سبق-دراسة وتحقيق وتعليق-في جامعة تكريت-كلية التربية للعلوم الإنسانية-قسم علوم القرآن الكريم والتربية الإسلامية، وهو العنوان الذي أقرته لجنة السمنر.

-**منهج في التحقيق:** اقتصر في التحقيق على نسختين كون النسخة الثالثة فيها سقط كبير، وبعد أن حصلت على نسختين من المخطوط قمت بالمقابلة بينهما، وجعلت نسخة الأصل ورمزت لها (أ)، وجعلت الثانية مرجعاً لإكمال ما نقص في نسخة الأصل، ورمزت (ب)، وعند حصول اختلاف في الجمل أو الكلمات اخترت اللفظ الأقرب إلى الصواب أو الأنسب في سياق الكلام، وبعد التأكد من المصادر الأصلية من كتب الأصول وحواشيتها، فكان عملي على النحو الآتي:

١. قمت بنسخ النص من النسخة الأصل التي اعتمدها.
٢. قابلت النسختين الأم (أ) مع (ب) وفي بعض الحالات عدلت عن النسخة الأم إلى النسخة (ب) عندما أرى أن عبارتها أكثر استقامة مع سياق الكلام مع التنبيه على ذلك بالهامش.
٣. استعملت علامة المعقوفتين [ ] في حال إذا كان السقط من نسخة (أ)، وكان وجوده ضرورياً في المتن، أما إذا لم يكن وجوده ضرورياً في المتن، فأكتبته بالهامش بعد الإشارة عليه في المتن، واكتب العبارة أو اللفظ وبعده زيادة في (ب)، أما إذا كان السقط من نسخة (ب) أشرت إلى ذلك في المتن، وذكرت في الهامش العبارة أو الكلمة الساقطة بين قوسين ثم ذكرت عبارة: قوله ( ) سقط من ب.
٤. عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقم الآية، وترجمة أسماء الأعلام ما عدا الصحابة المشهورين، وكذلك الأئمة الأربعة، والتعريف بالكلمات الغريبة والمصطلحات العلمية الواردة في الحاشية، والتعليق على المسائل التي تحتاج إلى تعليق وتوضيحها..
٥. خرجت الأحاديث والآثار الواردة في النص، واتبعت المنهجية الآتية: إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، أكتفي بأحدهما دون الحكم عليه، إذا كان في غير الصحيحين أخرج من أحد كتب السنن، ثم إذا لم أجد به أخرجه من أحد كتب الحديث، ثم أحكم على الحديث من كتب التخريج.
٦. وضعت رقم اللوحة بين معقوفتين [ ]، ورمّزت لجهة اليمين ب (أ)، وجهة اليسرى (ب)، فكانت كالاتي: [أ/١] لجهة اليمين، [ب/١] لجهة اليسرى، وأبرزت الشرح بين قوسين ( ) وبخط غامق.

٧. وثقت النصوص التي ذكرها المحشي من مصادرها إن وقفت عليها، وإن لم أقف عليها وثقتها من المصادر التي ذكرتها قبل وفاة المحشي، وإذا لم أقف على أي مصدر ذكرها اكتفيت بما ذكره المحشي، ونسخت النص على قواعد الإملاء المعاصرة، إذ تم في الحاشية كتابة الهمزات بالتسهيل مثل: قائل، فكتبتها بالرسم الحديث: قائل، واستعملت علامات الترقيم أثناء كتابة النص؛ لإبراز النص بالصورة المطلوبة.

**القسم الدراسي: سأتناول فيه حياة مؤلف الحاشية**

**المطلب الأول: حياة المؤلف ويشتمل على:**

**أولاً: اسمه ولقبه ونسبته**

-مصطفى بن حسام الدين حُسَيْن بن مُحَمَّد بن حَسَام الدِّين البرسوي<sup>(١)</sup> الرُّومي<sup>(٢)</sup> المدرس المَعْرُوف بحسام زاده(مصلح الدين)<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً: مذهبه الفقهي، ومؤلفاته.**

**أولاً: مذهبه الفقهي:**

كان العلامة -رحمه الله تعالى- حنفي المذهب، وهذا واضح من خلال نقله في حاشيته من كتب الأئمة الأحناف، وكذلك ما اشتهر في تسميته بالحنفي<sup>(٤)</sup>،

(١) البرسوي: نسبةً إلى مدينة بُرُوسَا، وَهِيَ قَصَبَةٌ مِنْ قَصَبَاتِ مَدِينَةِ قُسْطَنْطِينِيَّةٍ \_ وَهِيَ الْآنَ تَسْمَى اصْطَنْبُولَ(اسْطَنْبُول) وَقَدِيمًا بِيْرطَانِيَّةٍ \_ وَهِيَ الْآنَ تُسَمَّى بِبُورُوسَه. ينظر: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (المتوفى: ٧٤٩هـ)، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ: ٣/٣٩٦؛ المطالع البدرية في المنازل الرومية، محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري الدمشقي، أبو البركات، بدر الدين ابن رضي الدين (المتوفى: ٩٨٤هـ)، حققها وقدم لها: المهدي عيد الرواضية، الناشر: دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤ م: ١/٢٠٩.

(٢) الرومي: بالضم نسبة إلى بلاد الروم، هذه النسبة لجماعة من أهلها أسلموا إما بطريق السبي أو اختياراً، فيقال: رومي: كما يُقال: زنجي نسبة إلى الزنج. ينظر: الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م: ٦/١٩٥؛ لب اللباب في تحرير الأنساب، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت: ١٢٠/١.

(٣) ينظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عنى بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، الناشر: طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ: ٢١٤؛ معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ) الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت: ٢٤٨/١٢؛ الدور المضية في تراجم الحنفية، محمد حفظ الرحمن بن محب الرحمن الكُمَلَاثي، الناشر: دار الصالح (القاهرة - مصر)، مكتبة شيخ الإسلام (دكا - بنجلاديش)، الطبعة: الثانية، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م: ١٠٢/١٨-١٠٣.

(٤) ينظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عنى بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، الناشر: طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ: ٢١٤؛ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان: ٤٣٩/٢.

إضافة إلى أنه لديه حاشية على شرح الوقيّة<sup>(١)</sup> وهو في المذهب الحنفي.

ثانياً: مؤلفاته:

- ١ \_ حاشية على التلويح، وهي التي بين أيدينا.
- ٢ \_ حاشية على صدر الشريعة<sup>(٢)</sup>.
- ٣ \_ حاشية على شرح المقاصد لسعد الدين التفتازاني في علم الكلام<sup>(٣)</sup>.
- ٤ \_ مصنف في الإنشاء<sup>(٤)</sup>.
- ٥ \_ حاشية على حاشية المطول للتفتازاني في المعاني والبيان<sup>(٥)</sup>.
- ٦ \_ مجموعة المنشآت<sup>(٦)</sup>.
- ٧ \_ رسالة شوقية ومقالة ذوقية<sup>(٧)</sup>.

ثالثاً: مكانته العلمية ووفاته.

أولاً: مكانته العلمية:

يُعتبر العلامة من الفقهاء الأصوليين الأفاضل فقد كان ماهراً في العلوم الأدبية والشرعية والعقلية عارفاً بالأحاديث والتفسير صار مدرساً ببروسا ثم مفتياً ومات وهو مفت بها<sup>(٨)</sup>.

ثانياً: وفاته:

توفي العلامة -رحمه الله تعالى- في مدينة بروسا سنة (١٠٣٥هـ) وهو حينئذ مفت فيها<sup>(٩)</sup>.

المطلب الثاني: وصف نُسَخ المخطوط

أولاً: وصف المخطوط:

اعتمدت في تحقيق هذه الحاشية على نسختين أما الأوصاف المشتركة بين النسختين:

- ١ \_ كتابة اسم الحاشية على الغلاف.
- ٢ \_ المزج بين الشرح والحاشية.

(١) شرح وقاية الرواية لبرهان الشريعة لصدر الشريعة الثاني - عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة عمر بن صدر الشريعة الاول احمد بن جمال الدين عبيد الله المحبوبي البخاري الفقيه الحنفي المعروف بصدر الشريعة الثاني توفي سنة (٧٤٧هـ). هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: ١ / ٦٤٩.

(٢) حققت بعنوان (التشريح شرح على شرح وقاية الرواية)، بجمهورية العراق، ديوان الوقف السني، كلية الامام الأعظم -رحمه الله-، الجامعة قسم الفقه وأصول (الدراسات العليا).

(٣) مخطوط .

(٤) مخطوط لم اقف على ترجمته.

(٥) مخطوط.

(٦) مخطوط لم اقف على ترجمته.

(٧) ينظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية: ٢١٤؛ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: ٢ / ٤٣٩؛ معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت: ١٢ / ٢٤٨.

(٨) الفوائد البهية في تراجم الحنفية: ٢١٤.

(٩) ينظر: المصدر نفسه.

٣ \_ اختصار كلمات عديدة من أبرزها: كلمة حينئذ ب(ح) ، وأبو حنيفة ب(أبو ح) ، إلى آخره ، ب (إلخ)، وكلمة تعالى ب(تع) ، وكلمة الظاهر ب (الظ)، وكلمة المطلوب ب (المط)، وكلمة لا نسلم ب(لا نم).  
٤ \_ كتابة كلمة "ثلاثة" "ثلاثة".

٥ \_ تسهيل الهمزة ، مثل كلمة "سأل" تكتب "سائل".

النسخة الأم ورمزت لها (أ) :

١ \_ مكان وجودها مكتبة:(selimiyeyazmaeser).

٢ \_ رقم الحفظ: محفوظ برقم ( ٤٥٨٥).

٣ \_ نوع الخط: خط فارسي.

٤ \_ عدد لوحاتها: يبلغ عدد لوحاتها (١٦١) لوحة.

٥ \_ عدد الأسطر: في كل صفحة (١٩) سطرًا.

٦ \_ عدد الكلمات: يتراوح كلمات كل سطر بين (١٢ \_ ١٦) كلمة.

٧ \_ قياس اللوحة: لم يذكر.

٨ \_ اسم الناسخ، وتاريخ النسخ: لا يوجد عليها اسم الناسخ، ولا تأريخ النسخ.

٩ \_ كتب على جزء من غلافها: التوضيح، وعلى الجزء الآخر حاشية التلويح لمولانا مصطفى بن مولانا حسام الدين، ومختومة بختمين.

ويمكن أن نلخص أوصاف النسخة وترجيحنا لها بما يأتي:

١ \_ دقة الناسخ.

٢ \_ قليلة السقط، وغالب سقطها أحرف، وقد يكون كلمة أو كلمتين، أما سقط اللوحات فلا يوجد.

٣ \_ كلماتها أوضح من صاحبها .

٤ \_ وجود تعليقات في جوانب بعض الصفحات، فلذلك اخترناها أصلاً.

النسخة (ب) :

١ . مكان وجودها: مَكْتَبَةُ (لا له لي تركيا).

٢ . رقم الحفظ: محفوظ برقم (٢٢٢٥) .

٣ . نَوْعُ الخَطِّ: فارسي .

٤ . عدد لوحاتها: يبلغ عدد لوحاتها (١٤٦) لوحة، وفي كل لوحة صفتان.

٥ . عدد الأسطر: في كل صفحة (٢١) سَطْرًا.

٦ . عدد الكلمات: يتراوح كلمات كل سطر بين (١٥ \_ ١٧) كلمة.

٧ . قياس اللوحة: لم يذكر.


٨ . اسم الناسخ، وتاريخ النسخ: لا يوجد عليها اسم النَّاسِخ، ولا تأريخ النسخ.

٩ . كتب على غلافها: حاشية التلويح لمولانا حسام زاده، ومختومة بختمين.


ومن أوصاف هذه النسخة بالآتي :

- ١ \_ عدم وضوح الكلمات في الغالب .
  - ٢ \_ وجود سقط في مجموعة من اللوحات من كلمات وجمل وأسطر .
- صور للمخطوط

صورة اللوحة الأولى وبداية العمل من النسخة الأم (أ)



صورة نهاية العمل من النسخة الأم (أ)



صورة بداية العمل من النسخة ب-

اذ كان في صدرهم اللغات الجوهري في حاشية الجوهري كما في حاشية  
 كما نقل عن المشركين ان الموهوبات هي لذواتها من تصدرا ثلث العتبات لها  
 وهذا القدر يكون للموهوبين الامور الاستحسان والعذر للصحة لا يثنى في العذر عن  
 طرقت سلوكه من السلف وكل من قبل في عتبات السرف لا يثنى الاشارة الى ضعف  
 القول ما على ما ذكره ما وحلي في طرح ان يكون له واحد اسباب يتبدل للاشارة  
 بحالها وان **قوله** كان سفيان يتقن معنى ان المدعى يحصل بامر من انشاء  
 ذرية واحد للواحد بحيثين واساس عرض له بغاية الاول بالمشروع ولا بد من اسباب  
 منها من التقوى بالاحتجاج الى امر متصل منبئين ان لا يكون بالتقوى بين واحد  
 من كتاب على ما وجد في السرف فما بعد قوله ويمكن ان يجعل في ان جعل التعليل  
 شخصيا فالمراد المتصل وما سبق من التعليل الاول شخصيا بالمراد المتصل وانما قلنا لا بد  
 من التقوى لان الوضوح الذي لا يمكنه ما سويها ولا مرسا وبه سواء كان مسويا  
 في التقوى او غير تقوى وحاشا في ان الوجود **قوله** والصفاة المتقدمة حواشي  
**قوله** من مباحث بارشاد العقل ودلالة كره بعد النزاع على المقدمة وبارشاد العباد  
 اطلاق المعاصد على الانطاط تشبها على ان مدلولها انها تصدق في العلاقة بينهما  
 لم ياول الكتاب مما سوى المقدمة **قوله** ما العباد والبرهان طرقت الكتاب واما في السرف  
 جعلت على الاثرين ثابتهما والانا التقدم بالشرف نطق وكذا في الاجماع بالنسبة الى العباد  
 احسن النظر فيما جرى لا صلاح المقدمة احسن الله حاله الصالح في الخاطئة وسلف في  
 صدرى فيما كلفه كتابه واجعله على ونة كما به منته يوم الحيات واسلم متصل  
 الحطاط وفضل الصدقات **مباحث الكتاب** **قوله** في لفظ التعليل  
 كاللباس وتقبل في اللفظ مصدر بمعنى المحي سمي المفعول مبالغة في العرف العالم اسلم الى  
 عند في الشرح على صدور ملت ايات **قوله** اشهد من لفظ الكتاب لاستعمال الكتاب

صورة نهاية العمل من نسخة (ب)

التي تسمى في ما مثل اذا الماد وانزل على ان الكلام احد مقال **قوله** فلما علم الا ان بين  
 على سبيل المذكور للفظ المراد في دفع الدور ربع في بعض السج سلكوا السلم  
 المجموع المتخصص بدون المفهوم الكلي بمعنى ان **قوله** لم يسل ما سار الى شيخ التوفيق من مجموع  
 التخصص المفهوم الكلي ما على ان الاول فرد عن **قوله** واما **قوله** على **قوله** ان  
 حواصده ان لم يرد التبيين الشخصي كما اشار اليه المصنف بقوله هذا تبيين او حتمية  
**قوله** على معنى ان عباد عن ذلك المشي التقدم اعلم ان فيه مسلكين الاول ما استعمله في المناظر  
 واختار الخارج في شرحه المناصدة وعليه ان صاحب الموا تفتاة لا وهو ان مدلول اللفظ  
 قد تم واما العبادات فاما في كماله **قوله** انه تجازا لعدالة على هو كلام حقيقي واعترض عليه بالان  
 لوازيم كثر في فاسحة كعدم الكفار من انك كلامه **قوله** بين ذلك في المصنف مع ان يعلم من الدين  
 كونه كلاما مستعصا وكعدم المعارضة والتجدي بكلام اتنا الحقيقي وكعدم كونه الموتى الخافظ  
 كلامه حقيقة **قوله** في ذلك واعترض التوفيق بهذا الاعتراض في شرحه الموا تفتاة من ذهب عن  
 المسلك في المسلك **قوله** ويمكن ان يعتقد بان اطلاق كلامه على اللفظ مما شهد به  
 الحقايق حتى لا يثنى بان في فهمه على قد يدعى كونه حتمية حاله لان اختصاصه بما سلف من  
 كونه ذا الاعلى كلامه التقدم بواسطة مفهومه الذي هو تعلقا التقدم على له اختصاص  
 وسكونه مخلوق حاصلة ووجه فيه الفضايل حتى علم من الدين ضرور فلا يبعد ان يدعى  
 ان الاختصاص التاشري مهنيا مع الاختصاص الاتصاف في سوية بسوية الامر ان  
 هذا الكلام فلان اذا كان هو المحرر لو ان الكفار المنكرو لاكارانه من عند الله المسلك  
 ما استعمله في التلف واختار في صاحب الموا تفتاة كما ذكره الالهوت في بيان الكلام  
 اللفظي قائم بذاته الله واخذ في ذابته يتكلم بالاعتقادات كما لا ينعاد بالاعتقادات  
 مكتوبة في المصاحف **قوله** بالاسن محفوظ **قوله** ان ما اعترض على المسلك الاول في  
 المسلك **قوله** ايضا لانه ان اعتبر اللفظ اضافة الى جبريل عدم يكون شخصيا لكن بمعنى ان يوم

## القسم التحقيق والتعليق:

## النص المحقق

[مباحث الكتاب]<sup>(١)</sup>

قوله: (في اللغة اسم للمكتوب)<sup>(٢)</sup> كاللباس وقيل في اللغة مصدر بمعنى الجمع سمي المفعول مبالغة<sup>(٣)</sup>، قوله<sup>(٤)</sup>: (في العرف<sup>(٥)</sup> العام)<sup>(٦)</sup> إشارة إلى أنه غلب في الشرع على مقدار ثلاث آيات<sup>(٧)</sup>، قوله: (أشهر من لفظ الكتاب)<sup>(٨)</sup> لاستعمال الكتاب في سائر الكتب الالهية، وأظهر استعمالاً، وانتقالاً من الكتاب إلى المقروء؛ لأن الملابس بين المصدر<sup>(٩)</sup>، والمفعول<sup>(١٠)</sup>

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من ب.

(٢) شرح التلويح على التوضيح: ١ / ٤٦.

(٣) ينظر: انيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: ٥.

(٤) قوله: (قوله) سقط من ب.

(٥) العرف-لغة: العُرْفُ والعُرْفُ: الرمل المرتفع. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٤ / ١٤٠١.

-اصطلاحاً: (فهو ما غلب الاستعمال فيه على ما وضع له). اللع في أصول الفقه: ٩.

-أنواعه:

• من حيث مصدره:

أ- العرف العام: وهو ما تعارف عليه أكثر الناس في جميع البلدان مثل عقد الاستصناع في الأحذية أو الألبسة أو نحو ذلك.

ب- العرف الخاص: وهو ما تعارف عليه أكثر الناس في بعض البلدان، مثل: إطلاق لفظ " الدابة " على الفرس عند أهل العراق بينما ذلك يختلف في مصر.

ج- العرف الشرعي: وهو اللفظ الذي استعمله الشارع مريداً منه معنى خاصاً مثل: " الصلاة " فإنها في الأصل: الدعاء، ولكن الشارع أراد بها شيئاً مخصوصاً.

• من حيث سببه:

أ- العرف القولي: وهو اصطلاح جماعة على لفظ يستعملونه في معنى مخصوص حتى يتبادر معناه إلى ذهن أحدهم بمجرد سماعه، كلفظ " الدابة "، فإنه لغة يطلق على كل ما يدبُّ على الأرض، وقد خصَّصه بعضهم بالفرس، وآخرون خصَّصوه بالحمار.

ب- العرف الفعلي: وهو ما جرى عليه عمل الناس في تصرفاتهم واعتيادهم على شيء من الأفعال العادية أو التصرفات المنشئة للالتزامات، كبيع المعاطاة وهي: أن يقول: أعطني بهذا الريال خبزاً فيعطيه ما يرضيه، أو أن يدفع الثمن ويأخذ السلعة بدون لفظ عن تراض بينهما، فهذا بيع صحيح ثبت عن طريق العرف. ينظر: الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: ٣٩٤؛ الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية: ٢٨٠-٢٨١.

(٦) شرح التلويح على التوضيح: ١ / ٤٦.

(٧) حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٣٥.

(٨) المصدر السابق.

(٩) المصدر أي (القرآن). المصدر السابق: ١٣٦.

(١٠) المفعول أي (المقروء). حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٣٦.

أقوى من الملايسة بين النقوش<sup>(١)</sup>، والألفاظ<sup>(٢)</sup>، فتفسير الكتاب بالقرآن ليس كتفسير النظر بالفكر، فصح ما ذكر في حواشي شرح العضد<sup>(٣)</sup> من البعد في تفسير النظر بالفكر، ثم تعريفه بما يطلب علم أو ظن<sup>(٤)</sup>، قوله: (فهذا)<sup>(٥)</sup> أي لكون القرآن في مجموع ما بين الدفتين أشهر<sup>(٦)</sup>، وأظهر في العرف العام جعل القرآن<sup>(٧)</sup> تفسير الكتاب [هذا بيان معنى القرآن بعد النقل عن اللغة بالنظر إلى إطلاقه على المجموع الشخصي كما هو المصطلح أولاً قبل تعلق غرض الأصول، وأما بعده فهو المعنى الكلي المتناول للكل، والجزء كما سيذكره بعده بقوله (ثم كل من الكتاب، والقرآن) فهذا قرينة تعين التفسير على الكل فيما ذكر أولاً، واللام حينئذ في المنزل، والمكتوب والمنقول للعهد<sup>(٨)</sup>][<sup>(٩)</sup>، ولم يعكس، والتعريف ظاهر، وقوله (على أن القرآن) حال عن مفعول (جعل) أي جعل تفسيراً كائناً على هذه الهيئة المذكورة، وهذا قيد معمل بالإضافة لا قيد معمل [ب/ ٢٨] بالتوصيف فقوله (جعل تفسيراً) علل بقوله (فهذا)، ثم قيد بالحال ولم يعكس، فسقط ما توهم من عدم الملائمة بين تفسير العام للكل والجزء وبين المعنى<sup>(١٠)</sup> المختص بالكل، قوله: (تعريف للقرآن)<sup>(١١)</sup> لأن حمله على تعريف الكتاب بعد التعريف اللفظي بالمفرد بعيد لم يعهد بمثله في مقام التعريف، قوله: (يطلق عند الأصوليين)<sup>(١٢)</sup> أي يقال قولاً مفهوماً من المعنى الثاني، والأول الدال

(١) النقوش أي (ما وضع للنقوش وهو الكتاب). المصدر نفسه.

(٢) ينظر: حاشية حسن جلبي على التلويح "دراسة وتحقيق" من أول الماهية وحتى نهاية تعريف الكتاب: ٣٤٠.

(٣) شرح العضد للعضد الدين الأبي منتهى الوصول (السؤل) والامل في علمي الاصول والجدل أوله: الحمد لله الذي كرمننا بطلب العلم الخ: لما كان علم أصول الفقه من الامر الجلل، طبع الطبعة الأولى في استانبول سنة (١٣٠٧هـ)، كما طبع في المطبعة الأميرية ببولاق. ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة: ١/ ٧٢؛ الدليل إلى المتون العلمية: ٢٩٦.

(٤) ينظر: شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي ومعه حاشية السعد والجرجاني: ١/ ١٥٦.

(٥) شرح التلويح على التوضيح: ١/ ٤٦.

(٦) ينظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، المحقق: طيار آلتى قولاج، الناشر: دار صادر - بيروت، سنة النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، بدون طبعة: ١/ ٤٥؛ الإلتقان في علوم القرآن: ١/ ٢١٥.

(٧) في أ (الخ)، وما أثبتناه من ب.

(٨) العهد الذكري أو الحضوري أي المقصود به (القرآن) حيث قال: (الكتاب هو القرآن المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلاً متواتراً بلا شبهة).

(٩) ما بين المعقوفتين زيادة من ب.

(١٠) قوله: (المعنى) سقط من ب.

(١١) شرح التلويح على التوضيح: ١/ ٤٦.

(١٢) المصدر نفسه: ١/ ٤٧.

عليه قوله غلب (على المجموع إلخ)<sup>(١)</sup>، ثم هذا الاطلاق والقول على المجموع وضعاً وصدقاً<sup>(٢)</sup>، وعلى كل جزء منه صدقاً لا وضعاً كما سيعلم آخراً، قوله: (والمصنف اقتصر)<sup>(٣)</sup> من مراده أولاً فيما أخذه في التعريف على مساعدة القوم من تعميم قيود التعريف للكل، والجزء كما هو مقتضى أخذ الصفة المشتركة بينهما، والمناسب لغرض الأصولي، ثم بين آخر أن سياق كلامه لا يناسب هذا الغرض فكأن المصنف اعتبر العرف الأصلي<sup>(٤)</sup>، واكتفى بما حصل في ضمنه من غرض الأصول فظهر بما قررنا من مراده أن كلامه في مَحَرِّه ومقامه، قوله: (كما اختص بمصحف)<sup>(٥)</sup> أي هو ما نقل من قضاء رمضان بعدة من أيام آخر متتابعات<sup>(٦)</sup>، وما اختص بمصحف ابن مسعود<sup>(٧)</sup>، وهو ما نقل في كفارة

(١) وتام العبارة: (وَعَلَى كُلِّ جُزْءٍ مِنْهُ). شرح التلويح على التوضيح: ٤٦ / ١.

(٢) قوله: (وصدقاً) سقط من ب.

(٣) شرح التلويح على التوضيح: ٤٧ / ١.

(٤) قصد بذلك قول المصنف: ((وَلَا دَوْرَ؛ لِأَنَّ الْمُصْحَفَ مَعْلُومٌ) أَي فِي الْعُرْفِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْرِيفِهِ بِقَوْلِهِ الَّذِي كُتِبَ فِيهِ الْقُرْآنُ). المصدر نفسه: ٤٦ / ١.

(٥) شرح التلويح على التوضيح: ٤٧ / ١.

(٦) أي في كفارة قضاء رمضان في قراءة أبي بن كعب - رضي الله عنه - (فعدة من أيام آخر متتابعات). ينظر: تفسير الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود، الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م: ٤٥/٢؛ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: ١ / ٢٢٦.

(٧) مصحف ابن مسعود - رضي الله عنه - وهو المصحف الذي قرأه الصحابي ابن مسعود - رضي الله عنه - على النبي - صلى الله عليه وسلم - بمكة المكرمة، وقد ابتدأ هذا المصحف بقوله (مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ) ثم البقرة، روى ذلك طلحة بن مصرف أنه قرأ على يحيى بن وثاب وقرأ يحيى على علقمة وقرأ علقمة على عبد الله، وأن تأليف مصحفه كان (مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ)، ثم سورة البقرة ثم سورة النساء، ثم كذلك على ترتيب مختلف، وعدد سورته مائة واثنان عشرة سورة؛ لأنه لم يكتب المعوذتين. ينظر: الانتصار للقرآن، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، الناشر: دار الفتح - عمان، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م: ١ / ٢٧٨ - ٢٧٩؛ فضائل القرآن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، بدون تحقيق، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ : ١٤٤؛ الإيقان في علوم القرآن: ١ / ٢٢٦.

(٨) هو: الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، أبو عبد الرحمن الهذلي، حليف بني زهرة بن كلاب، وأم عبد الله بن مسعود، أم عبد بنت عبد الله بن الحارث بن زهرة، ويقال: إنها من القارة. وقيل: بل هي من بني صاهلة بن كاهل، تقدم إسلامه بمكة وهاجر إلى المدينة، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشاهدته حيث هاجر الهجرتين جميعاً إلى الحبشة، وإلى المدينة، وصلى القبلتين، وشهد بدرًا وأحداً والخندق وبيعة الرضوان، وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد اليرموك بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي أجهز على أبي جهل، وشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، وكان أحد حفاظ القرآن، وروى عن: النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن الصحابة روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وأبو موسى، وروى عنه من التابعين الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس وزيد بن وهب، والحارث بن قيس، مات بالمدينة سنة (٣٢هـ) وهو ابن بضع وستين سنة.

ينظر: تاريخ بغداد وذيوله: ١ / ١٥٧ - ١٥٨؛ طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٠: ٤٣؛ أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م: ٣ / ٣٨١.

اليمين بصيام ثلاثة أيام متتابعات<sup>(١)</sup>(٢)، قوله: (قولهم بلا شبهة احتراز عنها)<sup>(٣)</sup> أي عن البسمة في أوائل السور بناء على وجود التواتر توهماً نشأ من ملاحظة وقوع التواتر في البسمة الواقعة في النمل<sup>(٤)</sup>، قوله:

(١) أي في كفاة اليمين قال قتادة: في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه - {فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ}. تفسير القرآن العزيز، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمِين المالكي (المتوفى: ٣٩٩هـ)، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز، الناشر: الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م: ٢ / ٤٤؛ الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوَش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م: ٣ / ١٨٥٨.

(٢) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١ / ١٦٠؛ كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ١ / ٢١.

(٣) شرح التلويح على التوضيح: ١ / ٤٧.

(٤) الكلام عن هذه المسألة يكون على ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: البسمة في سورة النمل هل هي من القرآن:

لا خلاف بين المسلمين أن البسمة آية من سورة النمل في قوله: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ سورة النمل الآية: (٣٠). ينظر: أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م: ١ / ٧؛ أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله، وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م: ٣ / ٤٨٦-٤ / ٤٥٧.

المقصد الثاني: الخلاف في اعتبارها آية من الفاتحة:

اختُلفَ في هذا الأمر على أقوال:

القول الأول: البسمة آية من الفاتحة وهذا الذي عليه قراء الكوفة والمكيين وهو مذهب الشافعية، وأبو ثور وأحمد وإسحاق وأبو عبيد، وأهل الكوفة، وأكثر أهل العراق. ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١ / ٨؛ جمال القراء وكمال الإقراء، أبو الحسن علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، السخاوي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، (أصل الكتاب رسالة دكتوراة بإشراف د محمد سالم المحيسن)، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، بدون طبعة: ٢ / ٤٩٦-٤٩٧.

القول الثاني: ليست آية من الفاتحة وهذا الذي عليه قراء البصرة وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل. ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١ / ٨؛ قلاند المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن، مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣هـ)، المحقق: سامي عطا حسن، الناشر: دار القرآن الكريم - الكويت، بدون طبعة: ٤٨.

المقصد الثالث: الخلاف هل هي من أوائل السور =

(بدليل أنها كتبت)<sup>(١)</sup> مع مبالغتهم في توصيتهم بتجريد القرآن عما سواه<sup>(٢)</sup>، قوله: (وعدم جواز الصلاة)<sup>(٣)</sup> مبني على الرواية المشهورة<sup>(٤)</sup>، وإلا فقد ذكر الإمام التُّمْرَتَاشِي<sup>(٥)</sup> أنه لو اكتفى بها تجوز الصلاة عند أبي حنيفة<sup>(٦)</sup>، قوله: (إنما هو على قصد التيمن)<sup>(٧)</sup> لا للشبهة المذكورة؛ لأنها لا يورث الجواز في مقام الاحتياط، وهو لا يضر قصد التيمن؛ لأن مقارنة القصد يخرج الآية عن القرآنية؛ لاعتبار قيد الحيثية<sup>(٨)</sup>، قوله: (لقوة شبهته)<sup>(٩)</sup> أي لخباء فساد ما شبه<sup>(١٠)</sup> الدليل بحيث لا يطلع عليه إلا بإمعان النظر<sup>(١١)</sup>، وثبوت الشبهة بهذا المعنى لا ينافي نفي الشبهة في تعريف القرآن بمعنى، قوله: (نزلت كذلك)<sup>(١٢)</sup> كما نقله صاحب الكشف<sup>(١٣)</sup>

=المذهب الأول: ليست بأية من أوائل السور، وهذا مذهب الحنفية. ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١/ ٨؛ المبسوط للسرخسي: ١/ ١٦.

المذهب الثاني: البسمة آية من كل سورة وهذا مذهب الشافعية. أحكام القرآن للجصاص: ١/ ٨.  
المذهب الثالث: أنها آية في أول كل سورة من سور القرآن عدا سورة التوبة، وهو مذهب ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وعطاء، ومكحول، وطاووس، وابن المبارك، والشافعي. ينظر: جمال القراء وكمال الإقراء: ٢/ ٥١٨.

(١) شرح التلويح على التوضيح: ١/ ٤٧.  
(٢) ينظر: حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٣٩-١٤٠.  
(٣) المصدر السابق.  
(٤) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البيزوي: ١/ ٢٣.  
(٥) هو: أحمد بن إسماعيل بن محمد بن آيدغمش، أبو العباس، ظهير الدين ابن أبي ثابت التمرتاشي، نزيل كركانج عالم بالحديث، حنفي، المتوفى (نحو ٦١٠ هـ) كان مفتي خوارزم. نسبته إلى تمرتاش (من قراها) صنف (شرح الجامع الصغير - خ) في شسترتي، و (الفرائض) والتراويح والفتاوى - خ في أوقاف بغداد. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١/ ٦١؛ تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطْلُوبِغَا السُّودُونِي (نسبة إلى معتق أبيه سودونالشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩ هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م؛ ١٠٨؛ الأعلام للزركلي: ١/ ٩٧.

(٦) هذا ما نقله عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠ هـ). ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البيزوي: ١/ ٢٣.

(٧) شرح التلويح على التوضيح: ١/ ٤٧.  
(٨) حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٤٠.  
(٩) المصدر السابق.

(١٠) قال حسن جلبي في حاشيته: (لهذه القوة لم يجهر بها في الصلاة عند متأخري الحنفية القائلين بأنها من القرآن مع أن الأصل في الأذكار الخفاء، اعلم أن المراد بالشبهة هنا ما يشبه الدليل وليس به ولو في اعتقاد الخصم، ويقوتها خفاء فسادها بحيث لا يطلع عليها إلا بالإمعان) ==حاشية حسن جلبي على التلويح "دراسة وتحقيق" من أول الماهية وحتى نهاية تعريف الكتاب: ٣٤٤.

(١١) حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٤١.

(١٢) شرح التلويح على التوضيح: ١/ ٤٨.

(١٣) أي صاحب كشف الأسرار شرح أصول البيزوي لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠ هـ).

عن ابن عباس<sup>(١)</sup> [٢٩/أ]، ولا يخفى أن تكرر النزول لا يقتضي تعدد القرآنية كيف وقد قيل بتكرر نزول الفاتحة<sup>(٢)</sup>، ولم يقل أحد بتكرر قرآنيتهما، قوله (إلا أنه إن<sup>(٤)</sup> أبقى<sup>(٥)</sup>) ويوجه بأن يراد بالمنزل ما دل على المعنى فيخرج حروف المباني<sup>(٧)</sup>،

(١) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب أبو العباس الهاشمي، حبر الأمة، ابن عم النبي -صلى الله عليه وسلم- له صحبة روى عنه عبد الله بن عمر وأنس بن مالك وأبو الطفيل عامر بن واثلة، ولد بمكة قبل هجرة النبي -صلى الله عليه وسلم- بأربع سنين، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وروى عنه الأحاديث الصحيحة، وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة (٦٨ هـ وقيل: ٧٠ هـ)، له في الصحيحين وغيرهما (١٦٦٠) حديثاً، قال ابن مسعود: نعم، ترجمان عباس.

ينظر: التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، بدون تحقيق، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، بدون تحقيق: ٥/٣؛ الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ)، بدون تحقيق، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م: ٥/١١٦؛ مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م: ٢٨؛ الأعلام للزركلي: ٩٥/٤.

(٢) الذي نُقِلَ: فقد قال ابن عباس - رضي الله عنهما - «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يعرف ختم سورة وابتداء أخرى حتى ينزل عليه جبريل - عليه السلام - بسم الله الرحمن الرحيم في أول كل سورة». كشف الأسرار شرح أصول البيزوي: ١/٢٣.

(٣) وإلى هذا ذهب الإمام السخاوي في جمال القراء وكمال الإقراء، والإمام الزركشي في البرهان، وابن الحصار كما نقله عنه الإمام السيوطي في الإقتان. ينظر: جمال القراء وكمال الإقراء: ٨٧؛ البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، بدون طبعة: ٢٩/١؛ الإقتان في علوم القرآن: ١/١٣٠؛ تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي، الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّلبِي (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، بدون تحقيق، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ: ١/٥٧.

(٤) قوله: (إن) سقط من ب.

(٥) في ب (بقي).

(٦) شرح التلويح على التوضيح: ١/٤٨.

(٧) حروف المباني: (الحروف الهجائية التي تُبنى منها الكلمة، وليس للحرف معنى مستقل). معجم اللغة العربية المعاصرة:

١/٢٥٣.

أي ما يتركب عنها الكلم إذ لا يعتبر قرآناً عند الأصوليين<sup>(١)</sup>، والفقهاء<sup>(٢)</sup>؛ لعدم تعلق غرضهم بها، وإن عدها القرآن قرآناً، ويدخل حروف المعاني<sup>(٣)</sup>؛ لكونها الموافقة لغرض الأصول؛ لأنهم يبحثون عما هو دليل على الحكم نعم لا يعطي حكم القرآن لكل كلمة أو كلمتين فصاعداً ما لم يبلغ حد الآية عند أكثر الفقهاء من حرمة مسه على المحدث<sup>(٥)</sup>، وتلاوته على الجنب<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر: شرح مختصر الروضة: ٩ / ٢.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ١ / ١١٣.

(٣) حروف المعاني: (وهي الحروف التي تربط الأسماء بالأفعال والأسماء بالأسماء وتبين العلة التي من أجلها). المخصص: ٤ / ٢٢٥.

(٤) ينظر: حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٤٢.

(٥) اتفق الأئمة الأربعة على عدم جواز مس المصحف ما لم يكن الإنسان طاهراً من الحدثين الأصغر الذي يوجب الوضوء، والأكبر الذي يوجب الغسل.

ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني: ١ / ٧٧؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد؛ أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، بدون طبعة: ٤٧/١؛ المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة: ٦٥ / ٢؛ المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (المتوفى: ٦٢٠هـ)، بدون تحقيق، الناشر: مكتبة القاهرة، بدون طبعة: ١ / ١٠٨.

-وقد استدلووا بأدلة كثيرة منها ما في القرآن الكريم:

-قال تعالى: {لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ} سورة الواقعة الآية: ٧٩.

وجه الدلالة: (وجه التمسك به أنه تعالى نهى عن ملامسة القرآن ومسه لغير الطاهرين إجلالاً والمحدث ليس بطاهر فوجب أن يمنع من مسه). الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خيرة، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م: ١ / ٢٣٨.

(٦) هل يجوز للمجنب أن يقرأ القرآن ولو آية، اختلف الفقهاء في هذا الأمر على أقوال:

القول الأول: لا يجوز له ذلك ولا اللوح المكتوب عليه آية تامة، وهذا مذهب الحنفية، وأشهر الروايتين عن المالكية، والشافعية، والحنابلة. ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني: ١ / ٢١٦؛ التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م: ١ / ٤٦٢؛ البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير ابن سالم العمراني اليميني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م: ١ / ٢٤٧؛ مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م: ٣٣/١ =.

(١)، وإن دلت على حكم شرعي لكن ذلك أمر آخر يتعلق بنظر الفقيه لا الأصولي، ويؤيده أن الإمام السرخسي (٢) بعدما وافق الفقهاء في مبسوطه (٣) قال في أصوله (٤) (ما دون الآية، والآية القصيرة ليست بمعجز، وهو قرآن يثبت العلم قطعاً) (٥) وكفى به قدوة، قوله: (خرج بعض ما ليس بكلام تام) (٦) إقحام البعض إشارة إلى أن الخارج الموصوف بحرمة المس، والتلاوة، وطائفة معتدة كثيرة، وإلا فالخارج كل ما ليس بكلام تام (٧)، قوله: (وعلى ما دلّ

= -دليلهم: ما روي عن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ).

-الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنُهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ: ١/١٩٦، رقم (٥٩٦). قال الإمام البيهقي: (تَقَرَّرَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِيمَا يُرْوَى عَنْ غَيْرِ أَهْلِ الشَّامِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ). السنن الصغير للبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْرِدِي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي. باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م: ١/٣٥٣.

القول الثاني: يجوز للجنب قراءة الآية والآيتين عند أخذه مضجعه وعلى جهة التعوذ، وهو قول للمالكية. ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل: ١/٤٦٢.

دليلهم: فربما استدلوا بما روي عن عكرمة (أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَقْرَأَ الْجُنُبُ الْآيَةَ وَالْآيَاتِينَ).

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الطهارات، باب مَنْ رَخَّصَ لِلْجُنُبِ أَنْ يَقْرَأَ مِنَ الْقُرْآنِ: ١/٩٧، رقم (١٠٨٩).

(١) ينظر: تحفة الفقهاء، أبو بكر علاء الدين محمد بن أحمد بن أبي أحمد، السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، = ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م: ١/٣٢؛ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣٨؛ المحيط البرهاني في الفقه النعماني: ١/٢٩٨.

(٢) هو: أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، السرخسي، قاض، من كبار الأحناف، مجتهد، من أهل سرخس (في خراسان)، تفقه عليه أبو بكر محمد بن إبراهيم الحصري وغيره، تخرج بعد العزيز الحلوان، من مصنفاة: المبسوط-أملاه وهو في السجن-، و شرح "مختصر" الطحاوي، و شرح كتاب "الكسب" لمحمد بن الحسن، والأصول، توفي سنة (٤٨٣هـ). ينظر: تاج التراجم: ٢٣٤-٢٣٥؛ الأعلام للزركلي: ٥/٣١٥.

(٣) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٣/١٥٢.

(٤) أصول الإمام = أصول السرخسي، لشمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي الحنفي، المتوفى: سنة (٤٨٣هـ)، أملاه: وهو في الجب محبوس بسبب كلمة نصح بها الأمراء، وكان يجتمع تلامذته على أعلى الجب يكتبون فلما وصل إلى باب الشرط أطلق من الحبس فخرج إلى فرغانة فأكرمه الأمير حسن فوصل إليه الطلبة فأكملاه. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: ١/٨١؛ أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون: ٤١؛ أجد العلوم: ٦٣٤.

(٥) أصول السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة: ١/٢٨٠.

(٦) شرح التلويح على التوضيح: ١/٤٨.

(٧) ينظر: حاشية حسن جلي على التلويح "دراسة وتحقيق" من أول الماهية وحتى نهاية تعريف الكتاب: ٣٤٥.

عليه سياق انتهى<sup>(١)</sup> لأن المعرف عنده هو الشخصي، والكلي<sup>(٢)</sup> ليس بشخصي فالمعرف كما يشهد به قوله في الموضوعين (فيقرأ من أوله الى آخره)<sup>(٣)</sup> و<sup>(٤)</sup> في إسناد الدلالة إلى السياق إشارة إلى أنه لا يتكلف بإرجاع الضمير في الموضوع الأول إلى الكلام المفهوم من الكلمات، وفي الموضوع الثاني إلى التركيب المخصوص<sup>(٥)</sup>، قوله: (لا يدفع الدور)<sup>(٦)</sup> رد على صاحب التحقيق<sup>(٧)</sup> فكأنه زعم أن مفهوم الوحي غير مفهوم الكتاب<sup>(٨)</sup>، وإن كان بحسب الصدق عينه، والشارح بنى على أنهما مرادفان اصطلاحاً ففي إطلاق المصحف فيما سبق على مصحف، ومصحف ابن مسعود تجوّز، قوله: (ويخرج منسوخ التلاوة)<sup>(٩)</sup>

(١) في ب (إلخ).

(٢) الكلي: (ما لا يمتنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه). شرح المطالع، قطب الدين الرازي (٧٦٦هـ)، مع تعليقات السيد الشريف الجرجاني، راجعه وضبط نصه أسامة الساعدي، منشورات ذوي القربى، بدون طبعة: ٤١ / ٢.

(٣) ينظر: شرح التلويح على التوضيح: ٥٠-٥١.

(٤) قوله: (و) سقط من ب.

(٥) وأضاف ملا خسرو في حاشيته: (ووجه دلالة التصريح المذكور على ما ذكرنا أن الضميرين في كل من الموضوعين راجعان إلى القرآن السابق ذكره). حاشية ملا خسرو على التلويح: ١٤٣.

(٦) شرح التلويح على التوضيح: ٤٨ / ١.

(٧) شرح الحسامي المعروف بغاية التحقيق أو شرح المنتخب الحسامي، لعبد العزيز البخاري وهو عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري الإمام البحر في الفقه والأصول، أوله: الحمد لله الذي مهد مباني الإسلام بالآيات الظاهرة. وهو شرح على مختصر حسام الحق والدين محمد بن محمد بن عمر الاخسيكي في أصول الفقه، ومن تصانيفه أيضاً شرح اصول الفقه للبزدي وضع كتاباً على الهداية بسؤال قوام الدين الكاكي وصل فيه إلى النكاح واختارته المنية، وله تخرّيج احاديث الكشاف. ينظر: أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون: ٨٧؛ معجم المطبوعات العربية والمعربة: ٥٣٨ / ٢.

(٨) ففي أثناء تعريفه للقرآن قال: (فاحترز بقوله (المنزل) من غير الكتب السماوية، وعن الوحي الذي ليس يتلو؛ لأن المراد من المنزل ما أنزل نظمه ومعناه، والوحي الي ليس يتلو لم ينزل إلا معناه). التحقيق في أصول الفقه شرح المنتخب في أصول المذهب لحسام الدين الإخسيكتيس (٦٤٤هـ)، علاء الدين عبدالعزيز بن أحمد بن محمد البخاري سنة ٧٣٠هـ، القسم الأول دراسة وتحقيق: صالح سعيد، بإشراف عمر بن عبد العزيز محمد، أطروحة دكتوراة في المملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة قسم الدراسات العليا شعبة أصول الفقه-سنة ١٤٠٦-١٤٠٧هـ: ٣٤.

(٩) النسخ-لغة: النون والسين والحاء أصل واحد، إلا أنه مختلف في قياسه. قال قوم: قياسه رفع شيء وإثبات غيره مكانه، ونسخت الشمس الظل، وانتسخته أزالته، ونسخت الريح آثار الديار غيرتها. ينظر: معجم مقاييس اللغة: ٤٢٤ / ٥؛ مختار الصحاح: ٣٠٩.

-الاصطلاح: (رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر). كشف الأسرار شرح أصول البزدي: ١٥٦ / ٣.

- أقسام النسخ باعتبار النص المنسوخ:

١- نسخ التلاوة دون الحكم: مثاله نسخ (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبة نكالا من الله ورسوله) مع بقاء حكم الرجم، قال عمر - رضي الله عنه -: (فإننا قد قرأناها).

٢- نسخ الحكم وبقاء الرسم: نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ سورة البقرة: (٢٤١)، نسخ بقوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ سورة البقرة: (٢٣٤) =

بقيد التواتر<sup>(١)</sup> لا بقيد المصحف بخلاف ما إذا<sup>(٢)</sup> فسر بما كتب فيه القرآن، فإنه يخرج حينئذ بقيد المصحف، وأما الأحاديث النبوية فيخرج بما نقل إذ المراد ما نقل على أنه كلام الله تعالى<sup>(٣)</sup>، قوله: (قلنا)<sup>(٤)</sup> نعم إلا أن مبني أنتهى<sup>(٥)</sup> جواب عن السؤال المذكور للقطب الرازي<sup>(٦)</sup> [٢٩/ب] في دفع الدور رفع في بعض النسخ هكذا لو سلم معرفة المجموع الشخصي بدون المفهوم الكلي فمبنى إلخ<sup>(٨)</sup>، قوله: (لو سلم)<sup>(٩)</sup> إشارة إلى منع التفرقة بين المجموع الشخصي، والمفهوم الكلييناء على أن الأول فرد عن الثاني،

=٣- نسخ الأمرين معاً نحو ما روي عن عائشة -رضي الله عنها- (كان فيما أنزل عشر رضعات محرقات، فنسخت بخمس) وليس في المصحف عشر رضعات محرقات، ولا حكمها، فهما منسوخان.

ويجوز نسخ التلاوة دون الحكم، ونسخ الحكم دون التلاوة، ونسخهما معاً، هذا مذهب جماهير العلماء، إلا ما نقل عن بعض المعتزلة. ينظر: الفصول في الأصول: ٢ / ٢٥٣؛ المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، المحقق: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣/١ / ٣٨٦؛ البرهان في أصول الفقه: ٢ / ٤٨٧، أصول السرخسي: ٢ / ٧٨؛ المستصفى: ٩٩؛ المحصول: ٣ / ٣٢٢؛ الإحكام في أصول الأحكام للأمامي: ٣ / ١٤١؛ بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: ٢ / ٥٣٠-٥٣١؛ الإبهاج في شرح المنهاج: ٢ / ٢٤١؛ البحر المحيط في أصول الفقه: ٥ / ٢٥٤؛ شرح الورقات في أصول الفقه: ١٦٢.

(١) شرح التلويع على التوضيح: ١ / ٤٩.

(٢) قوله: (إذا) سقط من ب.

(٣) وأضاف ملا خسرو: (قلو قال ويخرج منسوخ التلاوة ونظائرها بما نقل إلينا تواتراً لكان أحسن لخروج الأحاديث النبوية بما نقل إذ المراد به ما نقل على أنه كلام الله وسائر الكتب الإلهية بالنسبة إلينا والأحاديث الإلهية الشواذ ومنسوخ التلاوة بتواتر).

حاشية ملا خسرو على التلويع: ١٤٤.

(٤) شرح التلويع على التوضيح: ١ / ٤٩.

(٥) في ب (إلخ).

(٦) محمد وقيل محمود بن محمد الإمام العلامة قطب الدين أبو عبد الله الرازي المعروف بالقطب التحتاني أحد أئمة المعقول اشتغل في بلاده بالعلوم العقلية فأتقنها وشارك في العلوم الشرعية أخذ عن العضد وغيره وقدم دمشق فشرح الحاوي وكتب على الكشاف حاشية وشرح المطالع والإشارات قال الأسنوي كان ذا علوم متعددة قال ابن كثير كان أوجد المتكلمين بالمنطق وعلوم الأوائل وكان لطيف العبارة ضعيف العينين وله مال وثروة، ومن تصانيفه شرح الحاوي الصغير في أربع مجلدات قال ابن رافع ولم يكمله وحواشي على الكشاف وصل فيه إلى سورة طه وشرح المطالع في المنطق والشمسية والإشارات لابن سينا وغير ذلك سكن الظاهرية إلى أن مات بها في ذي القعدة سنة ٧٦٦هـ. ينظر: طبقات الشافعية، أبو بكر الشهيبي الدمشقي: ٣ / ١٣٦؛ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: ٦ / ٩٩.

(٧) لم أقف على المصدر الذي ذكر فيه هذا التساؤل فيما بين يدي من المصادر للشيخ قطب الدين الرازي.

(٨) ونص العبارة: (فمبنى كلام المصنّف على أنّ التعريف للمجموع الشخصي دون المفهوم الكلي). شرح التلويع على

التوضيح: ١ / ٤٩.

(٩) المصدر نفسه.

والثاني جزء عن الجزئي<sup>(١)</sup>، قوله: (أي تمييزه بخواصه)<sup>(٢)</sup> أي لم يرد التعيين الشخصي<sup>(٣)</sup> كما أشار إليه إليه المصنف بعده بقوله: (فهذا تعيين أحد محتمليه).

#### الخاتمة

الحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات وتتنزل البركات وصلى الله وسلم على المبعوث للأمة بالرحمات، وبعد قبل أن انتهي من هذا العمل خلصت إلى نتائج من أهمها:

١- تبين لي أن المؤلف اعتمد اعتماداً كبيراً على حاشيتي ملا خسرو وحسن الجلي وكليهما على كتاب التلويح.

٢- لهذه الحاشية قيمة علمية لاحتوائها على أكثر من علم.

وصلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً.

(١) ينظر: حاشية الفريمي على التلويح للإمام أحمد بن عبد الله الفريمي الحنفي ٨٧٩هـ: من بداية الكتاب إلى نهاية تعليق

بالشرط: ١٥٥؛ حاشية حسن جلي على التلويح "دراسة وتحقيق" من أول الماهية وحتى نهاية تعريف الكتاب: ٣٤٦.

(٢) شرح التلويح على التوضيح: ٤٩ / ١.

(٣) ينظر: حاشية حسن جلي على التلويح "دراسة وتحقيق" من أول الماهية وحتى نهاية تعريف الكتاب: ٣٤٦ .

## المصادر والمراجع

١. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (المتوفى: ٧٤٩هـ)، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.
٢. المطالع البدرية في المنازل الرومية، محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري الدمشقي، أبو البركات، بدر الدين ابن رضي الدين (المتوفى: ٩٨٤هـ)، حققها وقدم لها: المهدي عيد الرواضية، الناشر: دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤ م.
٣. الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
٤. لب اللباب في تحرير الأنساب، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت.
٥. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عنى بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، الناشر: طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ.
٦. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ) الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٧. الدور المضية في تراجم الحنفية، محمد حفظ الرحمن بن محب الرحمن الكملائي، الناشر: دار الصالح (القاهرة - مصر)، مكتبة شيخ الإسلام (دكا - بنجلاديش)، الطبعة: الثانية، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.
٨. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عنى بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، الناشر: طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ.
٩. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان..
١٠. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
١١. الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٢. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، المحقق: طيار آلتى قولاج، الناشر: دار صادر - بيروت، سنة النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م، بدون طبعة.
١٣. ( ) قصد بذلك قول المصنف: ((وَلَا دُورَ؛ لِأَنَّ الْمُصْحَفَ مَعْلُومٌ) أَي فِي الْعُرْفِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْرِيفِهِ بِقَوْلِهِ الَّذِي كُتِبَ فِيهِ الْقُرْآنُ)). المصدر نفسه: ٤٦ / ١.
١٤. تفسير الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود، الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٥. الانتصار للقرآن، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، الناشر: دار الفتح - عمّان، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٦. فضائل القرآن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، بدون تحقيق، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.
١٧. طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٠: ٤٣؛ أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٨. تفسير القرآن العزيز، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمْنين المالكي (المتوفى: ٣٩٩هـ)، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز، الناشر: الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٩. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٢٠. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤ م.
٢١. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله، وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٢. جمال القراء وكمال الإقراء، أبو الحسن علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، السخاوي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، (أصل الكتاب رسالة دكتوراة بإشراف د محمد سالم المحيسن)، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، بدون طبعة.
٢٣. قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن، مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣هـ)، المحقق: سامي عطا حسن، الناشر: دار القرآن الكريم - الكويت، بدون طبعة.
٢٤. تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبِغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودونالشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م: ١٠٨.
٢٥. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، بدون تحقيق، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

٢٦. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٢٧. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، بدون طبعة.
٢٨. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي، الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣هـ) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّلْبِي (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، بدون تحقيق، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.
٢٩. بداية المجتهد ونهاية المقتصد؛ أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، بدون طبعة .
٣٠. المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة.
٣١. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (المتوفى: ٦٢٠هـ)، بدون تحقيق، الناشر: مكتبة القاهرة، بدون طبعة.
٣٢. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خيرة، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.
٣٣. التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤ م .
٣٤. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م
٣٥. مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م.
٣٦. السنن الصغير للبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩ م.
٣٧. تحفة الفقهاء، أبو بكر علاء الدين محمد بن أحمد بن أبي أحمد، السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)، بدون تحقيق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.
٣٨. أصول السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) ، بدون تحقيق، الناشر: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة.
٣٩. شرح المطالع، قطب الدين الرازي (٧٦٦هـ)، مع تعليقات السيد الشريف الجرجاني، راجعه وضبط نصه أسامة الساعدي، منشورات ذوي القربى، بدون طبعة.
٤٠. التحقيق في أصول الفقه شرح المنتخب في أصول المذهب لحسام الدين الإخسيكتيس (٦٤٤هـ)، علاء الدين عبدالعزيز بن أحمد بن محمد البخاري سنة ٧٣٠هـ، القسم الأول دراسة وتحقيق: صالح سعيد، بإشراف عمر بن عبد العزيز

محمد، أطروحة دكتوراة في المملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة قسم الدراسات العليا شعبة أصول الفقه-سنة ١٤٠٦-١٤٠٧ هـ .

٤١. المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، المحقق: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.

## Sources and references

1. The Paths of Vision in the Kingdoms of Al-Amsar, Ahmed bin Yahya bin Fadlallah Al-Qurashi Al-Adawi Al-Omari, Shihab Al-Din (deceased: 749 AH), Publisher: The Cultural Foundation, Abu Dhabi, Edition: First, 1423 AH
2. The Badr Rising in the Roman Manazils, Muhammad bin Muhammad bin Muhammad Al-Ghazi Al-Amiri Al-Dimashqi, Abu Al-Barakat, Badr Al-Din IbnRadi Al-Din (deceased: 984 AH), achieved and presented to it: Al-Mahdi Eid Al-Rawadhiya, Publisher: Dar Al-Suwaidi for Publishing and Distribution, Abu Dhabi - UAE United Arab Emirates, The Arab Institute for Studies and Publishing, Beirut - Lebanon, Edition: First, 2004 AD.
3. Genealogy, Abd al-Karim bin Muhammad bin Mansour al-Tamimi al-Samani al-Marwazi, Abu Saad (deceased: 562 AH), investigator: Abd al-Rahman bin Yahya al-Muallami al-Yamani and others, publisher: The Ottoman Encyclopedia Council, Hyderabad, first edition, 1382 AH - 1962 M
4. Lub al-Labbab fi Tahrir al-Ansab, Abd al-Rahman bin AbiBakr, Jalal al-Din al-Suyuti (deceased: 911 AH), Publisher: Dar Sader - Beirut.
5. The Beautiful Benefits in the Hanafi Translations, Abu al-Hasanat Muhammad Abd al-Hay al-Laknawi al-Hindi, meant by correcting it and commenting on some additions to it: Muhammad Badr al-Din Abu Firas al-Naasani, the publisher: printed at Dar al-Sa`ada Press next to the governorate of Egypt - by its owner Muhammad Ismail, Edition: First, 1324 AH,
6. A dictionary of authors, Omar bin Reda bin Muhammad Ragheb bin Abdul Ghani, like the case of Damascus (deceased: 1408 AH), publisher: Al-Muthanna Library - Beirut, Arab Heritage Revival House, Beirut
7. Al-Badour Al-Mudiah fi Trajem Al-Hanafi, Muhammad Hafez Al-Rahman bin Mohib Al-Rahman Al-Kamalai, Publisher: Dar Al-Saleh (Cairo - Egypt), Sheikh Al-Islam Library (Dhaka - Bangladesh), Edition: Second, 1439 AH - 2018 AD.
8. The Magnificent Benefits in the Hanafi Translations, Abu al-Hasanat Muhammad Abd al-Hay al-Laknawi al-Hindi, meant to correct it and comment some additions to it: Muhammad Badr al-Din Abu Firas al-Naasani, the publisher: printed in Dar al-Sa`ada Press next to the governorate of Egypt - by its owner Muhammad Ismail, Edition: First, 1324 e.
9. The gift of those who know the names of the authors and the works of the compilers, Ismail bin Muhammad Amin bin Mir Salim Al-Babani Al-Baghdadi (deceased: 1399 AH), the publisher: carefully printed by the venerable Al-Maarif Agency in its magnificent Istanbul printing house in 1951 AD, reprinted in offset: the Arab Heritage Revival House, Beirut - Lebanon. .
10. The Authors' Dictionary, Omar bin Reda bin Muhammad Ragheb bin Abdul Ghani, Kahalat Al-Damascus (deceased: 1408 AH), Publisher: Al-Muthanna Library - Beirut, Arab Heritage Revival House, Peru.
11. The Collector of Fundamentals of Jurisprudence Issues and their Applications to the Preponderant Doctrine, Abd al-Karim bin Ali bin Muhammad al-Namla, Publisher: Al-Rushd Library - Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD.
12. The Brief Guide to Sciences Related to the Holy Book, Abu al-QasimShihab al-Din Abd al-Rahman bin Ismail bin Ibrahim al-Maqdisi al-Dimashqi, known as Abu Shamah (deceased: 665 AH), investigator: TayyarAltiQulag, Publisher: Dar Sader - Beirut, Publishing Year: 1395 AH - 1975 AD, without edition

13. ( )What was meant by that was the compiler's statement: ((And there is no role, because the Mushaf is known) that is, according to custom, it does not need to be defined by the saying in which the Qur'an was written. ). Same source: 1/46.
14. Interpretation of Al-Matridi, Abu Mansour Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud, Al-Matridi (deceased: 333 AH), investigator: Dr. MajdiBasloum, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut, Lebanon, Edition: First, 1426 AH - 2005 AD.
15. Victory for the Qur'an, Abu Bakr Muhammad bin Al-Tayyib bin Muhammad bin Jaafar bin Al-Qasim, Judge Al-Baqlani Al-Maliki (deceased: 403 AH), investigation: Dr. Muhammad Essam Al-Qudah, Publisher: Dar Al-Fath - Amman, Dar IbnHazm - Beirut, Edition: First 1422 AH - 2001 AD.
16. The Virtues of the Qur'an, Abu Al-Fida Ismail Bin Omar Bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri, then Al-Dimashqi (deceased: 774 AH), without verification, Publisher: IbnTaymiyyah Library, Edition: First Edition - 1416 AH.
17. Tabaqat al-Fuqaha', Abu Ishaq Ibrahim ibn Ali al-Shirazi (deceased: 476 AH), his theology: Muhammad ibnMakramIbnManzoor (deceased: 711 AH), investigator: Ihsan Abbas, publisher: Dar al-Raed al-Arabi, Beirut - Lebanon, first edition, 1970 : 43; The Lion of the Forest in the Knowledge of the Companions, Abu al-HasanIzz al-Din Ali bin Abi al-Karam Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim bin Abdul Wahid al-Shaibani al-Jazari, Ibn al-Atheer (deceased: 630 AH), investigator: Ali Muhammad Moawad - Adel Ahmed Abdul Mawjud, publisher: Dar al-Kutub al-Alami Edition: the first, year of publication: 1415 AH - 1994 AD.
18. Interpretation of the Holy Qur'an, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Isa bin Muhammad Al-Marri, the Iberian known as IbnAbiZamanin Al-Maliki (deceased: 399 AH), investigator: Abu Abdullah Hussein bin Okasha - Muhammad bin Mustafa Al-Kanz, publisher: Al-Farouk Al-Haditha - Egypt / Cairo, Edition: First, 1423 AH - 2002 AD.
19. Guidance to reach the end in the knowledge of the meanings and interpretation of the Qur'an, its rulings, and sentences from the arts of its sciences, Abu Muhammad Makki bin AbiTalibHammush bin Muhammad bin Mukhtar al-Qayrawani, then Andalusi al-Qurtubi al-Maliki (deceased: 437 AH), investigator: a collection of university letters at the College of Graduate Studies and Scientific Research - University of Sharjah, under the supervision of Prof. Dr. Al-Shahid Al-Bushikhi, Publisher: The Book and Sunnah Research Group - College of Sharia and Islamic Studies - University of Sharjah, Edition: First, 1429 AH - 2008 AD.
20. The provisions of the Qur'an, Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Jassas Al-Hanafi (deceased: 370 AH), investigator: Abd Al-Salam Muhammad Ali Shaheen, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1415 AH / 1994 AD:
21. The provisions of the Qur'an, Judge Muhammad bin Abdullah Abu Bakr bin Al-Arabi Al-Ma'afari Al-Ishbili Al-Maliki (deceased: 543 AH), reviewed its origins, extracted his hadiths and commented on it: Muhammad Abdul Qadir Atta, without investigation, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon, Edition Third: 1424 AH - 2003 AD.
22. The beauty of reading and the perfection of reading, Abu al-HasanAlam al-Din Ali bin Muhammad bin Abd al-Samad al-Hamdani al-Masri al-Shafi'i, al-Sakhawi (deceased: 643 AH), study and investigation: Abd al-HaqqAbd al-DayemSaif al-Qadi, (the original book is a doctoral dissertation under the supervision of Dr. Muhammad Salem al-Muhaisen), publisher: Cultural Books Foundation - Beirut, without edition.
23. Coral Necklaces in the Statement of the Abrogator and the Abrogated in the Qur'an, Mari bin Youssef bin AbiBakr bin Ahmed Al-Karmi Al-Maqdisi Al-Hanbali (deceased: 1033 AH), investigator: Sami Atta Hassan, publisher: Dar Al-Qur'an Al-Kareem – Kuwait, without edition.
24. The Crown of Translators, Abu al-FidaZain al-Din Abu al-AdlQasim bin Qutlubugha al-Suduni (relative to the freedman of his father Soudun al-Shaykhuni) al-Jamali al-

Hanafi(deceased: 879 AH) investigator: Muhammad Khair Ramadan Yusuf, Publisher: Dar al-Qalam - Damascus, Edition: First, 1413 AH 1992 AD: 108.

25. Al-Jarhwa'l-Ta'deel, Abu Muhammad Abd al-Rahmanibn Muhammad ibnIbdrisibn al-Mundhir al-Tamimi, al-Handhali, al-RaziibnAbiHatim (deceased: 327 AH), without investigation, publisher: Edition of the Ottoman Encyclopedia Council - Hyderabad Deccan - India, Arab Heritage Revival House - Beirut, Edition: First, 1271 AH 1952 AD.

26. Famous scholars of the regions and notable jurists of the countries, Abu Hatim Muhammad bin Haban bin Ahmed bin Haban bin Moaz bin Ma'bad, Al-Tamimi, Al-Darimi, Al-Busti (deceased: 354 AH), verified, documented and commented on by: Marzouq Ali Ibrahim, Publisher: Dar Al-Wafaa for Printing, Publishing and Distribution Mansoura, first edition 1411 AH - 1991 AD.

27. Al-Burhan in the Sciences of the Qur'an, Abu Abdullah Badr al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadur al-Zarkashi (deceased: 794 AH), investigator: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Edition: First, 1376 AH - 1957 AD, Publisher: Dar Isa Al-Babi Al-Halabi and his partners, without edition.

28. Explaining the facts, explaining the treasure of minutes and Hashiyat al-Shalabi, Fakhr al-Din Othman bin Ali bin Muhjan al-Bara'i, al-Zayla'i al-Hanafi (deceased: 743 AH) Footnote: Shihab al-Din Ahmad bin Muhammad bin Ahmad bin Yunus bin Ismail bin Yunus al-Shalabi (deceased: 1021 AH), Without investigation, publisher: Al-Kubra Al-Amiri Press - Bulaq, Cairo, Edition: First, 1313 AH.

29. The beginning of the hardworking and the end of the thrifty; Abu al-Walid Muhammad ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Ahmad ibnRushd al-Qurtubi, known as IbnRushd the Grandson (deceased: 595 AH), without investigation, publisher: Dar al-Hadith - Cairo, publication date: 1425 AH - 2004 AD, without edition.

30. Al-Majmoo' Sharh al-Muhadhdhab ((with the sequel to al-Subki and al-Muti'i)), Abu ZakariyaMuhyi al-Din Yahya bin Sharaf al-Nawawi (deceased: 676 AH), without investigation, publisher: Dar al-Fikr, without edition.

31. Al-Mughni, Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudamah al-Jamaili al-Maqdisi and then al-Dimashqi al-Hanbali, (deceased: 620 AH), without investigation, publisher: Cairo Library, without edition.

32. Al-Thakhira, Abu al-Abbas Shihab al-Din Ahmad bin Idris bin Abd al-Rahman al-Maliki, famous for al-Qarafi (deceased: 684 AH), investigator: Part 1, 8, 13: Muhammad Hajji, Part 2, 6: Saeed Arab, Part 3-5, 7 9 - 12: Muhammad Bu Khabza, Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, Edition: First, 1994 AD.

33. The crown and wreath of Mukhtasar Khalil, Abu Abdullah Muhammad bin Yusuf bin Abi al-Qasim bin Yusuf al-Abdari al-Gharnati, al-Mawaq al-Maliki (deceased: 897 AH), without investigation, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Edition: First, 1416 AH-1994 AD.

34. The statement in the doctrine of Imam Al-Shafi'i, Abu Al-Hussein Yahya bin Abi Al-Khair bin Salem Al-Omrani Al-Yemeni Al-Shafi'i (deceased: 558 AH), investigator: Qasim Muhammad Al-Nouri, Publisher: Dar Al-Minhaj - Jeddah, Edition: First, 1421 AH - 2000 AD

35. The issues of Ahmed bin Hanbal, the narration of his son Abdullah, Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani (deceased: 241 AH), investigator: Zuhair Al-Shawish, Publisher: The Islamic Office - Beirut, Edition: First, 1401 AH 1981 AD.

36. Al-Sunan al-Saghir by al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad bin al-Husayn bin Ali bin Musa al-Khosrawardi al-Khorasani, al-Bayhaqi (deceased: 458 AH), investigator: Abdul Muti Amin Qalaji, Publishing House: University of Islamic Studies, Karachi - Pakistan, Edition: First, 1410 AH - 1989 AD.

37. The Masterpiece of Jurisprudence, Abu BakrAlaeddin Muhammad bin Ahmed bin Abi Ahmed, Al-Samarqandi (deceased: about 540 AH), without verification, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon, Edition: the second 1414 AH - 1994 AD.

38. Osoul al-Sarkhasi, Shams al-Imaam Muhammad bin Ahmad bin AbiSahl al-Sarkhasi (deceased: 483 AH), without investigation, publisher: Dar al-Ma'rifah - Beirut, without edition.
39. Explanation of the Reading, Qutb al-Din al-Razi (d. 766 AH), with the comments of Sayyid al-Sharif al-Jurjani, revised and corrected by Osama al-Saadi, Dhu al-Qirbi Publications, without edition.
40. The Investigation into the Principles of Jurisprudence, Explanation of the Selected Explanation of the Fundamentals of the Doctrine by Hussam al-Din al-Akhsiktis (644 AH), Alaa al-Din Abdulaziz bin Ahmed bin Muhammad al-Bukhari in the year 730 AH, the first section, study and investigation: SalehSaeed, under the supervision of Omar bin Abdulaziz Muhammad, a doctoral thesis in the Kingdom of Saudi Arabia The Islamic University of Madinah, Department of Postgraduate Studies, Division of Fundamentals of Jurisprudence, 1406-1407 AH.
41. Certified in Usul al-Fiqh, Abu al-Hussein Muhammad bin Ali al-Tayyib al-Basri al-Mu'tazili (deceased: 436 AH), investigator: Khalil al-Mais, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, edition: first, 1403.